الطريق دعوى السبعية للمنية مع التصريح بلفظ المنية
وفيه نظر لان ما ذكره لا يقتضي كون المراد بالمنية غير ما
وضعت له بالتحقيق حتى يدخل في تعريف الاستعارة للقطع
بان المراد بها الموت وهذا اللفظ موضوع له بالتحقيق
وجعله مرادفا للفظ السبع بالتاويل المذكور لا يقتضي
ان يكون استعماله في الموت استعارة ويمكن الجواب
بانه قد سبق ان قيد الحيثية مراد في تعريف الحقيقة اي هي
الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له بالتحقيق من حيث
انها موضوعة له بالتحقيق ولا نسلم ان استعمال لفظ
المنية في الموت في مثل قولنا انشبت المنية اظفارها
استعمال فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له
بالتحقيق مثله في قولنا دنت منية فلان بل من حيث
ان الموت جعل من افراد السبع الذي لفظ المنية
موضوع له بالتاويل وهذا الجواب وان كان مخرجا
له عن كونه حقيقة الا ان تحقيق كونه مجازا او مرادا
به الطرف الآخر محل نظر بعد واختار السكاكي رد
الاستعارة التبعية وهي ما يكون في الحروف والافعال

والافعال وما يشتق منها الى الاستعارة المكني عنها
بجعل قرينتها اي قرينة التبعية استعارة مكنيا عنها
وجعل الاستعارة التبعية قرينتها اي قرينة الاستعارة
المكني عنها على نحو قوله اي قول السكاكي في المنية و
اظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة
الاظفار اليها قرينتها ففي قولنا نطقت الحال بكذا
جعل القوم نطقت استعارة عن دلت بقرينة الحال
والحال حقيقة فهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن
المتكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة وهكذا
في قولهم نقريهم لهذميات استعارة بالكناية عن
المطعومات الشهية على سبيل التهكم ونسبة القرى
اليها قرينة الاستعارة وعلى هذا القياس وانما اختار
ذلك ايثارا للضبط وتقليل الاقسام ورد ما
اختاره السكاكي بانه ان قدر التبعية كنطقت
في نطقت الحال بكذا حقيقة بان يراد بها معناها
الحقيقي لم يكن التبعية استعارة تخييلية لانها اي
التخييلية مجاز عنده اي عند السكاكي لانه جعلها من

Copyright © King Saud University